[141] ورواه الشيخ بإسناده عن محمد بن أحمد بن يحيى، عن علي بن إسماعيل، عن عبد الله بن الصلت، عن أبي حمزة (2) عن ابن عجلان (3)، عن عبد الله بن عبد الرحمن، عن أبي الحسن (عليه السلام) أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال وذكر نحوه (4). 59 - باب وجوب معونة الضعيف والخائف من لص أو سبع ونحوهما (20169) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد، عن النوفلي، عن السكوني، عن جعفر، عن أبيه، عن آبائه قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من سمع رجلا ينادي يا للمسلمين فلم يجبه فليس بمسلم. (20170) 2 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال قال: رسول الله (صلى الله عليه وآله) عونك الضعيف من أفضل الصدقة. (20171) 3 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن

_____ (2) في نسخة: ابي ضمرة (هامش المخطوط) وهو الصواب، راجع جامع الرواة 2: 395 ومعجم رجال الحديث 10: 221 و 21: 195 (3) في نسخة: ابي عجلان (هامش المخطوط) (4) التهذيب 6: 175 / 348 وياتي ما يدل عليه في الابواب 1، 2، 3 من ابواب السبق والرماية الباب 59 فيه 3 احاديث 1 - التهذيب 6: 175 / 351 واورده في الحديث 1 من الباب 7 من ابواب الدفاع، ومثله في الحديث 3 من الباب 18 من ابواب فعل المعروف 2 - الكافي 5: 55 / 2 3 - الكافي 5: 54 / 1 (*)

_____